رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_ابن_ماجه) مكتمل (

المجلس)322(| #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابو عبدالله ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى يقول في سننه باب الطواف بالحجر قال - 00:00:02

ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبيد الله ابن موسى قال حدثنا شيبان عن اشعث ابن ابي الشعثاء عن الاسود ابن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن الحجر فقال - 00:00:22

هو من البيت قلت ما منعهم ان يدخلوه فيه قال عجزت بهم النفقة قلت فما شأن بابه مرتفعا لا لا يصعد اليه الا بسلم. قال ذلك فعل قومك ليدخلوه من شاؤوا يدخلوه يعني يدخلوا البيت ليدخلوه - 00:00:42

من شاؤوا ويمنعوه من شاؤوا. ولولا ان قومك حديث عهد بكفر مخافة ان تنفر قلوبهم هل اغيره فادخل فيه ما انتقص منه؟ وجعلت بابه بالارض. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب - 00:01:12

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام ما باب الطواف في الحجر. اي ان الطواف بالكعبة يكون من وراء الحجر - 00:01:32

لان الحجر من الكعبة فهو ان لم يكن مبنيا معها الا انه جزء منها لم يشمله لم يشمله البناء من قريش لما ابنوها واورد هذا حديث عائشة رضي الله عنها في قصة آآ بناء البيت وان - 00:01:52

الرسول عليه الصلاة والسلام قال لولا ان قومك حديث عهد الكفر لابنه الكعبة على قواعد ابراهيم وجعلت لها يعني بابا يعني آآ في اسفلها الذي يقوم من اعلاها المقصود من الحديث انه لما بين ان ان الهجرة من الكعبة معناه انه لابد من الطواف بكامل الكعبة - 00:02:18

فلا يجوز للانسان ان يطوف من داخل الحجر بحيث يدخل مع الباب الذي آآ يدخل الحجر من جهة الحجر ثم يخرج من الجهة المقابلة لانه يعتبر ما طرق في الكعبة ولو طاق شوطا واحدا من داخل - 00:02:48

فان طوافه غير صحيح. لانه يشترط في كل الاصواف ان تكون بكامل الكعبة التي منها الحجة عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحج فقال هو من البيت قلت ما منعهم ان معنى ذلك ان من صلى - 00:03:08

الا من حجر فهو مصنف بالكعبة. من صلى في داخل حجر فيعتبر مصليا في الكعبة. لانه جزء منها. لانه جزء منها نعم قلت ما منعهم ان يدخلوه فيه؟ قال عجزت بهم النفقة. قالت ما منعهم يدخل فيهما؟ لان من الكعبة؟ ما الذي منعهم ان - 00:03:32

فالنبي صلى الله عليه وسلم قال عجزت بهم النفقة وذلك انهم اتفقوا على ان لا يبنوه الا بشيء طيب لان طيب امواله فلا يبنوه بشيء يعني غير جيد مثل مهور البغايا وغير ذلك من الامور - 00:03:55

هي من الكل من المكاسب الخبيثة او المكاسب الرديئة قال عجزوا بهم النفقة. يعني النفقة التي جمعوها وهي من اموالهم الطيبة والجيدة لم يتمكنوا بها من بناء الكعبة كاملة وانما بنوا اكثرها وتركوا ذلك الجزء من الجهة الشمالية - 00:04:15

الذي احاط به ذلك الجدار الذي يعتبر حاجزا يعني حتى يطاف من ورائه وحتى لا يعني يطوف الناس بداخله وانما وانما يطوفون من ورائه عجزتهم النفقة. نعم قلت فما شأن بابه مرتفعا؟ قال فما قلت وما شأن باله مرتفعا؟ يعني ان الكعبة يعني بابها ليس في الارض

يدخل فيه بسهولة - 00:04:43
وانما اما يدخل بسلم او بالتناول او بان يكون احدا على بابها ويتناول احدا يعني حتى يتشنق فيصل ويدخل اليها فقال جعلوه كذلك ليدخلوه ما شاءوا ويمنعوه من شاؤوا. لانه لو كان في الارض يعني يزدحم الناس عليه - 00:05:13
من لا يريدون بقوة لما لكن لما كان مرتفعا ما يدخله كل احد وانما يدخله من يوصلونه من شاؤوا ويمنعوا ويمنعونه من شاؤوا. نعم ولولا ان قومك حديث عهد بكفر مخافة ان تنفر قلوبهم لنظرت هل اغيره؟ فادخل فيه ما انتقص منه وجعلت - 00:05:33
بابه بالارض. والحديث ورد في الصحيحين وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني آآ اخبر بانه آآ لولا حداثة آآ عهد الكفار او الذين اسلموا يعني آآ للكفر لا لا لهدم الكعبة وبناها على قواعد ابراهيم وجعل بابه - 00:05:57
وجعل بابه بالارض. ولكنه خشي ان تنفر قلوبهم فلذلك تركه على ما هو عليه ولهذا يؤخذ يعني من هذا من هذا الحديث ان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. هذه القاعدة ترى المفاسد مقدم - 00:06:17
على جلب المصالح. نعم. قال حددنا ابو بكر بن ابي شيبة. الترمذي. بن عبيد الله بن موسى ثقة. اصحاب الكتب شيبان وابن عبد الرحمن يوثقه اخرج له خاوي الكتب عن اشعث ابن ابي الشعثاء ثقة اخذه اصحاب الكتب عن الاسود ابن يزيد وهو - 00:06:37
عن عائشة نعم قال رحمه الله تعالى باب فضل الطواف. قال حدثنا علي ابن محمد. قال حدثنا محمد بن الفضيل عن العلاء ابن وسيد عن عطاء عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:06:57
من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة. اعدل اشهد. قال حدثنا علي ابن محمد قال محمد ابن الفضيل عن العلاء ابن المسيب عن عطاء عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله - 00:07:22
صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة. ثم ذكر فضل الطواف يعني الطواف ورد فيه ما يدل على فضله. ومعلوم انه الطواف يكون فرضا ويكون واجبا - 00:07:42
ويكون مستعبدا الفرض الذي هو طواف العمرة او طواف الافاضة الواجب مثل طواف الوداع. والتطوع الاطوفة الاخرى. التي تكون في جميع في جميع اوقات السنة. الانسان يعني يقول في البيت متى يشاء؟ هذا هذا تطوع. وقد ورد فيهما - 00:08:02
يدل على فضله وهو ان من طاف فيه اسبوعا فكأن كان كعدل رقبة يعني تطوعا واما بالنسبة للفرد فانه لا بد منه. ولا شك ان فيه الاجر وفيه الثواب. لكن التطوع يعني يشرب - 00:08:27
آآ التطوع في الطواف. واما بالنسبة للسعي فانه لا تطوع فيه. اجمع العلماء على انه لا تطوع في السعي. وانما يؤدي فيه الامر الذي لابد منه وهو سعي الحج وهو سعي العمرة وسعي الحج او سعي العمرة يعني هذا هو - 00:08:47
الذي لا بد منه. واما التطوع فانه لا يتطوع في السحر. وانما يتطوع بالطواف. وانما يتطوع طواف وقد جاء الحديث من طرق متعددة التي آآ الذي هو حديث حديث الطواف يعني من هذا الحديث الذي يعني فيه كلام ولكنه جاء ما يؤيده ويقويه - 00:09:07
من طرق اخرى. نعم قال حدثنا علي ابن محمد ثقة ان البخاري اخرجه المسائل في موسى بن علي وابن ماجة. عن محمد ابن الفضيل ابن غزوان الصديق خرج اصحاب الكتب. عن العلاء ابن - 00:09:36
يذكرها ثقة ربما وهم اصحاب الكتب الى الترمذي. نعم. عن عطاء عن عبد الله ابن عمر. عطاء ابن ابي رباح ثقة اخذ عاملة بن عمر رضي الله عنهما احد العبادلة واحد السبعة فينا من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:09:52
قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا اسماعيل ابن عياش قال حدثنا حميد بن ابي سوية قال سمعت ابن هشام يسأل عطاء ابن ابي رباعة عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت. فقال عطاء حدثني ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله - 00:10:11
عليه وعلى اله وسلم قال وكل به سبعون ملكا. فمن قال اللهم اني اسألك العفو والعافية في والاخرة ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا امين. فلما بلغ الركن - 00:10:31
الاسود قال يا ابا محمد ما بلغك في هذا الركن الاسود؟ فقال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فاوضه فانما يفاوض يد الرحمن. قال له ابن هشام يا ابا محمد - 00:10:51

قال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من طاب بالبيت سبعا ولا تكلموا الا بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:11:11

محيت عنه عشر سيئات وكتبت له عشر حسنات ورفع له بها عشر درجات ومن طاف فتكلم وهو في تلك الحال خاضت الرحمة برجليه كخائض الماء برجليه. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة في فضل الطواف - 00:11:31

قال اولا قال عطاء حدثني ابو هريرة ابن هشام يسأل عطاء عن الركن اليماني ويطوف بالبيت فقال عطاء حدثني ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل به سبعون ملكا. نعم هذا في فضل الركن اليماني. الركن اليماني انه وكل به سبعون ملكا يؤمنون - 00:11:51

يعني آآ يعني فمن قال اللهم اني اسألك العفو والعافية في الدنيا والاخرة ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة يعني من طالع عند الركن اليماني هذا هذا ذكر وهذا الدعاء فالملائكة تؤمن على ذلك. نعم - 00:12:15

فلما بلغ الركن الاسود قال يا ابا محمد ما بلغك في هذا الركن الاسود؟ قال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وضعه فانما يفاوض يد الرحمن. من فاوضه يعني قابله واستقبله. واستلمه فكأنما يفاوض الى الرحمن - 00:12:33

يعني آآ يعني هذا يدل على فضله. وهذا يشبه آآ الحديث الاثري عن ابن عباس وهو يعني غير صحيح اه الحجر الاسود يمين الله في الارض فمن صافح وقبل فكأنما صافحه الله وقبل يمينه - 00:12:53

يعني هذا هو معناها لكن الحديث كما هو معلوم غير صحيح. نعم قاله ابن لسان يا ابا محمد في الطواف قال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت سبعا ولا يتكلم - 00:13:10

والا بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله محيت عنه عشر سيئات وكتبت له عشر وحسنات ورفع له فيها عشر درجات. ومن طاف فتكلم في تلك الحال خاض في الرحمة برجليه كخائض الماء برجليه - 00:13:28

ثم ذكر ذكر هذا وهذا هو محل الشاهد من الحديث للترجمة لان الحديث الترجمة في فضل الطواف وهذا هو محل وقال ان من طاف وهو يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله كتب له - 00:13:48

له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات رفع له عشر درجات ورفع له عشر درجات يعني من كان يطوف ويذكر الله عز وجل يعني بهذا الذكر او بغيره. المهم ان يكون في ذكر الله عز وجل. واما ان كان آآ - 00:14:08

آآ هم من تكلم واما من قاصد يتكلم هو وهو في واما طاف وتكلم يعني بغير هذا الذكر وتكلم يعني بامور الدنيا بغير الذكر فكانما خاض الرحمة في الرحمة برجليه في الرحمة برجليه - 00:14:28

لان عمله ناقص وثوابه اقل لانه آآ كانما خاض الرحمة برجليه بمعنى انه ما حصل التطهر وما حصل ذلك الا لاسفله. ولم يصل الى نهايته والى يعني كامله. بمعنى انه - 00:14:48

حصل له رحمة وصار ان يكون لكل جسمه يعني ففيها فان عمله ناقص ويكون كانه خاضها برجليه. فما فوق الرجلين ليس له نصيب من الرحمة. لكن كما كما هو معلوم ضعيف لا تقوم به حجة. نعم - 00:15:08

قال حدثنا هشام ابن عمار واصحابه عن اسماعيل ابن عياش وهو صدوق في روايته عن غير الشاميين اه في غير الشامخين في رواية في رواية عن الشامية ومخلط في رواية عن غيرهم وهذا من من من روايته عن غيرهم وايضا يعني هذا الذي روى عنه مجهول - 00:15:33

يعني ففيه يعني علته اولا كون شيخه مجهول وكونه وكونه ليس سميا نعم فالحديث غير صحيح يعني لو كان مدنيا او لو كان غير سامي وليس المجهول فان هذه علة - 00:15:58

لكن مع كونه مجهول فيكون عدلتان. قاضيحتان. احداهما كون المجهول. والثاني والثانية كل رواية ليست عن اللسان. نعم رجل البخاري في رفع اليدين واصحاب السنن عن حميد بن ابي سوية. نعم هو؟ مجهول ابن ماجة. نعم. عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة - 00:16:18

اصحاب الكفر نعم قال رحمه الله تعالى باب الركعتين بعد الطواف. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة عن ابن جرير عن كثير ابن كثير ابن المطلب ابن ابي وداعة السهمي عن ابيه عن المطلب رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى - 00:16:39
الله عليه وسلم اذا فرغ من سبعه جاء حتى يحاذي بالركن فصلى ركعتين في حاشية المطاف وليس بينه وبين الطواف احد. قال ابن ماجة هذا بمكة خاصة. ثم ذكر باب صلاة ركعتين - 00:17:05
الركعتين بعد الطواف. بعد الركعتين بعد الطواف. يعني ان من سنن الطواف ان يصلى بعده ركعتان. والاولى ان تكون خلف المقام وان صلاهما في اي مكان فان ذلك صحيح. تصح الصلاة في اي مكان من المسجد ولكن كونها خلف - 00:17:25
هو الاولى والافضل. ثم ذكر هذا الحديث عن المطلب بن ابي وداع. قال رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم اذا فرغ ومن سبعه جاء حتى يحاسب الركن فصلى ركعتين في حاشية المقام وليس بينه اذا فرغ من شبعه اي - 00:17:45
الاشواط السبعة التي اه هي مشروعة في الطواف فانه اه اذا حان الركن الركن الذي فيه الحجر فانه يصلي يصلي ركعتين يصلي ركعتين وليس بينه وبين الطواف احد او ليس بينه وبين الطواف احد - 00:18:05
يعني معناه ان ان الذي بينك وبينه المطاف مكشوف يعني ليس فيه سترة ليس فيه سترة ولهذا قال ابن ماجة هذا في مكة خاصة هذا في مكة نعم في مكة خاصة يعني عدم اتخاذ الشرطة - 00:18:25
وان الانسان يعني يطوف او يصلي وليس يعني امامه سفرة يعني فيما يتعلق قال هذا خاصم او هذا لمكة يعني اي في الحرم او في المسجد الحرام لانه لا لا يلزم فيه السترة. ولا شك ان اتخاذ السفرة يعني امر مطلوب ولكن - 00:18:45
مع شدة الزحام وكظب الزحام الذي لا يمكن معه يعني صد الناس فان الامر في ذلك واسع الامر في ذلك واسع ولكن آآ حيث يكون هناك آآ ليس هناك زحام فليس لاحد ان يمر - 00:19:11
بين يدي مصلي ولو مرة له ان ان يرده الحديث يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من صبعه جاء حتى يحاذي بالركن. يحاذي بالركن يعني الركن - 00:19:31
الحجر الاسود وهذا يدل على انه ليس يلزم ان يكون قلب المقام. لان المقام لا يحل الركن. وانما هو يعني آآ يميل عن الركن من جهة الشرق وانما الذي يحادي الركن هو جهة الصفاء جهة الصفاء هذا هو الذي - 00:19:47
في حال الركن فهو يعني ففيه انه لا يلزم الصلاة يعني خلف المقام ولكن جاءت السنة دالة على ذلك فلا شك كان انه هو الاولى وان فعل في غيره صحا. نعم - 00:20:07
وصلى ركعتين في حاشية المطاف حاشية المطاف يعني يعني طرفه يعني ليس وسط الناس وانما هو وراء الناس الطائفين. نعم وليس وليس بينه وبين الطواف احد. يعني ليس بينه وبين طواف احد اي المكان الذي يطاف فيه او بالطواف - 00:20:24
الذي هو جمع طائف ليس بينه وبينه احد يعني ليس هناك سترة. نعم قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة عن ابي اسامة حماد ابن اسامة عن ابن جريج عن مالك العزيز ابن جريج - 00:20:45
عن كثير ابن كثير ابن المطلب ابن ابي وداعة. كثير؟ هو في قصد البخاري وابو داوود ان ابن ماجة. عن ابيه ابوه مقبول وداوود نساء بن ماجة. نعم. عن المطلب. اخرج له. مسلموا اصحاب السنن - 00:21:06
قال حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبدالله قالا حدثنا وكيع عن محمد بن ثابت العبدي عن عمر بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما وهذا الحديث فيه علتان. اولا يعني اللي هو كثير والد كثير. هذا يعني مقبول. ثم ايضا قيل انه - 00:21:25
ولم يسمعه من ابيه يعني اللي هو كثير لم يسمع الحديث من ابيه. نعم قال حدثنا علي ابن محمد وعمرو ابن عبد الله قالا حدثنا وكيع عن محمد ابن ثابت العبدي عن عمر ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:21:45
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فطاف بالبيت سبعا ثم صلى ركعتين قال وكيع يعني عند المقام ثم خرج الى الصفاء. ثم ذكر هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم - 00:22:06
بالبيت سبعا وصلى عند المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا ثم خرج فهذا فيه آآ صلاة ركعتين بعد الطواف وانها عند المقام وهذا هو

الاولى. نعم قال حدثنا علي ابن محمد وعمرو ابن عبد الله. هو؟ ابن ماجة عن وكيع. عن محمد ابن - 00:22:23
بثابت العبد وهو صدوق لين الحديث رواه ابو داوود ابن ماجة نعم عن عمر ابن دينار عن ابن عمر نعم قال حدثنا العباس ابن عثمان الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم عن ما لك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنه انه - 00:22:55
قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من طواف البيت اتى مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال عمر يا رسول الله هذا مقام ابينا ابراهيم الذي قال الله سبحانه واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. قال الوليد - 00:23:16
فقلت لمالك هكذا قرعها واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى؟ قال نعم. فما ذكر هذا الحديث ان صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الطواف ذهب الى اتى مقام ابراهيم اتى مقام ابراهيم يعني - 00:23:36
وقال واتخذوا مقام ابراهيم مصلى. وهي قراءتان قراءة فيها واتخذوا قرها واتخذوا. واتخذوا يعني الماضي او في الامر. نعم فقال عمر يا رسول الله هذا مقام ابينا ابراهيم الذي قال الله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - 00:23:56
قال لا احسب كان المقام في هذا المكان ولا كان؟ والله هو آآ يعني آآ يعني آآ قيل انه كان عند عند الحجر وقيل ان هذا هو مكانه الذي هو يعني يعني ليس متصلا بالكعبة او متصلا بالحجر - 00:24:18
وانها هو قيل انه في هذا المكان الذي هو الذي هو فيه اه لاحظوا وقال عمر يا رسول الله هذا مقام ابينا ابراهيم الذي قال الله واتخذوا مقام ابراهيم مصلى. قال الوليد قلت لمالك هكذا قرأها - 00:24:42
واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى؟ قال نعم. المقصود يعني المقام الذي يعني اه اه يصلى وراءه ويأتي المقام يراد به المقامات التي قامها ابراهيم وكما في قول اهل البيت في ايات بينات مقام ابراهيم. مقام ابراهيم يعني آآ هذا - 00:25:04
يعني مفردا وانما هو جنس يعني المقامات التي قامها ابراهيم. ويطلق اطلاقا خاصا واطلاقا عاما. يطلق اطلاقا خاصا على هذا المكان الذي يصلى فيه ركعتان بعد الطواف ويطلق على المقامات التي قام عليها ابراهيم وهي - 00:25:30
المناسك والمشاعر لانها كل هذه المقام ابراهيم. مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا المقصود به الجنة واما صلى المقصود بها الخصوص. نعم قال حدثنا العباس ابن عثمان الدمشقي هو صدوق يخطئ اخرجه ابن ماجة عن الوليد ابن مسلم عند نشره ثقة اخرج اصحاب الكتب عن مالك ابن انس - 00:25:50
امام دار الهجرة المحدث الفقيه لاصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة. اخرج بحديث اصحابه عن جعفر بن محمد وهو صديق المفرد عن ابيه محمد ابن علي ابن حسين اخرجه اصحاب الكتب عن جابر نعم - 00:26:18
قال رحمه الله تعالى باب المريض يطوف راكبا. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا معلى بن منصور حاء قال وحدثنا اسحاق بن المبسوط واحمد بن سفيان قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا ما لك بن انس - 00:26:38
عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب عن ام سلمة رضي الله عنهما انها مرضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطوف من وراء الناس وهي راكبة. قالت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:26:59
الى البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور. قال ابن ماجة هذا حديث ابي بكر. ثم ذكر طواف هكذا طاب المريض يطوف باب المريض يطوف راكبا يعني ان من كان غير - 00:27:19
غرق العطاء ماشيا فانه يطوف راكبا. واورد في هذا الحديث عن ام سلمة رضي الله عنها انها يعني اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بانها يعني مريضة فامرها بان تطوف من وراء الناس راتبة بان تطوف ما يراء الناس راكبة - 00:27:39
فدل هذا على انه آآ يجوز. وانه يصوغ المريض ان يطوف راكبا النبي صلى الله عليه وسلم ارشد ام سلمة رضي الله عنها الى الى ذلك اعد انه من سلمة انها مرضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطوف من وراء الناس وهي راكبة قالت ارأيت رسول الله - 00:27:59
صلى الله عليه وسلم يصلي الى البيت وهو يقرأ والطول وكتاب مذكور. نعم. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة المعلب لمنصور وهو اصحاب الكتب. قال وحدثنا اسحاق بن منصور. اسحاق بن منصور - 00:28:28

واحمد ابن سينا بخاري ومسلم وابو داود والنسائي في لمالك وابن ماجة عن عبد الرحمن ابن مهدي ثقة لاصحابك عن ما لك بن انس عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل وهو فقه اصحاب الكتب. العروة وابن الزبير في قتل الفقيه. احد فقراء المدينة السبعة - 00:28:48

التابعين اصحاب الكتب. عن زينب بنت ام سلمة رضي الله عنها اخرج اخرج اصحابه. عن ام سلمة رضي الله عنها قال ابن ماجة هذا حديث ابي بكر. هذا حديث ابو بكر يعني لفظ ابي بكر اللي في الشهر الاول. الذي هو الشيخ الاول من مشايخه - 00:29:14

نعم نعم هل من شرط الطواف راتبا العذر الاولى الانسان ما ما يطوف راتبا الا لعذر لكن لو طاف يعني من غير عذر ما نعلن عن شيء يعني يمنع من ذلك يعني يعتبر طائفة في البيت - 00:29:40

يعني طواف مو صحيح لا يقال ان طوافه باطل قال رحمه الله تعالى باب الملتزم. قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق. قال سمعت المثنى بن الصباح يقول حدثني عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال طفت مع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فلما - 00:30:08

ولا من السبع ركعنا في دبر الكعبة. وقلت الا تتعوذ بالله من النار؟ قال اعوذ بالله من النار. قال ثم مضى السلم الركن ثم قام بين الحجر والباق فالصق صدره ويديه وصديه اليه ثم قال هكذا رأيت رسول - 00:30:34

الله صلى الله عليه وسلم يفعل قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال سمعت المثنى بن الصباح يقول حدثني عمرو ابن شعيب عن عن جده قال طفت مع عبد الله ابن عمرو فلما فرغنا من السبع ركعنا في دبر الكعبة فقلت الا تتعوذ بالله - 00:30:54

اي من النار قال اعوذ بالله من النار. قال ثم مضى فاستلم الركن ثم قام بين الحجر والباق فالصقه وصدره ويديه وخديه اليه. ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل. ثم ذكر الملتزم - 00:31:20

والملتزم هو هذا المكان الذي بين الباب وبين الحجر ومكان يعني ضيق وصغير يعني بين الحجري والحجر الاسود والباب باب الكعبة وورد فيه هذا الحديث الذي في اسناده محمد ابن صباح وهو ضعيف. وكذلك جاء من طريق اخرى يعني - 00:31:40

ضعيف اخر في الحديث يعني غير صحيح ولكنه جاء عن بعض الصحابة. جاء او ثبت عن بعض الصحابة فاذا الى ذلك كما جاء عن بعض الصحابة فلا بأس بذلك. ومن المعلوم ان مكانة يعني مكان يضيق ويكون - 00:32:04

بجوار الحجر الاسود وفيه يعني مشقة وفيه يعني آآ آآ يعني فيه من مشقة ما فيه. فان فعل اه كما جاء عن الصحابة بانه صح عن بعضهم فلا بأس بذلك. نعم - 00:32:24

قال حدثنا محمد ابن يحيى الزهري تقع على البخاري واصحاب السنة. عن عبد الرزاق عن ابن الصباح وهو ضعيف اخرجه له ابو داوود والترمذي وابن ماجة. نعم. عن عمرو ابن شعيب وهو صدوق اخرجه البخاري في آآ - 00:32:45

يجوز القراءة واصحاب السنن عن ابيه وهو شعيب ابن محمد وهو كذلك الشيوخ اخرجه البخاري واصحاب السنة. عن جده. عبد الله بن عمرو بن العاص. رضي الله تعالى عنهما اخذ اصحاب الكتب - 00:33:05

لكن يقول عن جده قال خفت مع عبد الله بن عمرو. عن جده ايش؟ هكذا عندنا في النسخة. نعم عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده هو الذي الذي اه يعني في بعض النصائح ليس فيها جدة. وانما فيه ان شعيب طرف مع جده عبد الله بن عمرو. طاف مع جده عبد الله بن عهوان - 00:33:25

واذ يروى عن جده وهنا قال انه طاف معهم طاف معه او على يعني ما يوجد في بعض النسخ عن اي في حكاية آآ آآ ما حصل في طوافه كذا لان جده هو عبد الله بن عمرو يعني - 00:33:50

ولكن يعني غير موجود الرويح عن جد وانما الرواية انعن به قال طف مع عبد الله بن عمر الذي هو جده الذي هو جده وشعيب يروي عن عبد الله عن جده عبد الله بن عمرو نعم - 00:34:10

قال رحمه الله تعالى باب الحائض تقضي المناسك الا الطواف. قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة وعلي بن محمد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:34:31

لا نرى الا الحج فلما كنا او قريبا من سرف حفظت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما لك؟ انفستي قلت نعم. قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم. فاقض مناسك كلها غير الا تطوفي بالبيت - 00:34:51

قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر ثم ذكر باب الحائط تقضي مناسك الا الطواف. تقضي المناسك كلها الا الطواف هنا تقضي بمعنى تؤدي لان القضاء يأتي بمعنى الاداء ويأتي بمعنى تدارك الشيء الذي قد فات مثل - 00:35:16

قضاء الصلاة اذا فات وقتها فانها تقضى. ويأتي القضاء بمعنى الاذى في القضاء بمعنى الاداء وهذا من نقظ المناسك يعني تؤدي المناسك. تؤدي المناسك كلها الا طواف البيت فانها لا تطوف بالبيت - 00:35:40

حتى تطهر اورد في حديث عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى الا الحج. يعني انهم خرجوا معه في حجة الوداع وقال لا نرى الا الحج. المقصود من ذلك انهم خرجوا حجاجا. ومنهم من كان مفردا ومنهم من كان معتمرا - 00:36:00

ومنهم من كان قارنا وكلهم حجاج. لان قصدهم الحج. فلم والعمرة حينما جاءت تبعا لان العمر تكون في ايام السنة كلها والحج له وقت معين. فهم خرجوا حجاجا لكن فيهم من كان مفردا وفيهم من - 00:36:24

من كان قارنا وفيهم من كان معتمرا وكلهم حجاج. وقوله لا نرى الا الحج يعني ان العمرة تابعة للحج وان فيهم من هو اه مفرد ومن هو منه ما هو قارئ ومنهم من هو معتمر الذي هو المتمثل ومنه من هو معتمر - 00:36:44

الذي هو المتمثل. فلما كنا بسرست يعني انها حاضت جاء الحيض وكانت متمتعة كامهات المؤمنين امهات المؤمنين كلهم متمتعات يحرمن يحرمن بالعمرة. نعم وسلم وعليها قالت وانا ابكي فدخل عليها الرسول صلى الله عليه وسلم وهي تبكي لانها حصل هذا المانع - 00:37:04

الذي لا يمكنها من ان تفعل مثل ما يفعل الناس تماما. فالرسول عليه الصلاة والسلام دخل عليها وهون الامر عليها قال ان هذا شيء كتبه الله على بنات ادم. يعني هذا الشيء المطلوب وهذا شيء مقدر. وان هذا مما كتبه الله على - 00:37:33

في ادم انهن يحضن فهي ما حصل منها شيء من بقاء نفسها وانما حصل شيئا من الله عز وجل في شيء كتبه على بنات ادم وهو انه يحصل لهن الحيض. نعم - 00:37:53

قالت وضحى صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر. وظحى عن نسائه بالبقر يعني آآ كن متمتعات اما ان يكون المقصود بذلك انه اه ان المقصود بذلك الهدي الذي كان عليهن وان متمتعا بالهدي والقارن عليه - 00:38:09

ابي او ان المقصود بذلك اضاحي. يعني عنهن لكن الاقرب يعني فيما يتعلق بالحج ان ان مراد بذلك الهدي الذي كان عليهن نعم قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة وعلي ومن المعلوم ان البقر؟ البقرة عن سبعة كما ان بدن عن سبعة نعم - 00:38:29

قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة وعلي بن محمد عن سفيان بن عيينة سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عبد الرحمن بن القاسم وابوه قاسم محمد ثقة فقيه. اخذ اصحاب كثر. عن عائشة نعم - 00:38:55

قال رحمه الله تعالى باب الافراد بالحج. قال حدثنا هشام ابن عمار وابو مصعب قال حدثنا ما لك بن انس قال حدثني عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افرد بالحج - 00:39:14

ثم ذكر الافراد بالحج والافراد هو ان يحرم بالحج من الميقات ليس مع ابو عمرة لانما هو حج مفرد مستقل عن العمرة هذا هو الافراد فاذا دخل مكة طاف وسعى وبقي على احرامه الى ان يعني يأتي يوم العيد ويرمي الجمرة ويحلق نطوف طواف الافاضة - 00:39:34

آآ ويطوف الافاظة وليس عليه هدي. وليس عليه هدي اي المفرد. واما القران هو ان يحرم من نسكه مع بعض الميقات. وعمله مثل عمل المفرد تماما. الا ان المفرد لا اجري عليه - 00:40:03

والقارن عليه هدي التمتع هو الاحرام بالعمرة في اشهر الحج من الميقات ثم يحرم بالحج في اليوم الثامن ويجب عليه هدي كما يجب على القارئ. ثم ورد هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها عن عائشة - 00:40:23

نعم النبي افرد الحجة؟ نعم. ان النبي صلى الله عليه وسلم افرد بالحج. افرد بالحج. يعني انه آآ انه اخرج وصار مفردا. ومن المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان انه قارن. وثبتت الاحاديث الكثيرة في ذلك عن رسول الله - 00:40:47

وسلم انه كان قارنا بحجته فلم يكن مفردا ولم يكن متمتعا وانما هو قارئ فقالوا فيما يتعلق بالافراج انه افرد مع انه كان قارنا فسر بان افرج يعني امر به - 00:41:07

كما يضاف الفعل الى الى من امر به. يضاف الفعل الى من امر به فيقال فعل كذا او افرد وهو لم يفرد وانما امر بالافراج. وفسر بان المقصود من ذلك ان الرسول كان قارنا وفيهم منهم من سمع التلبية بالحج ولم - 00:41:27

مع ذكر العمرة فحكى الافراد وقيل ان المقصود بقوله افرد الحج يعني انه اتى باعمال القران مثل ما يأتي باعماله للافراج لان اعمال القارئ هي اعمال مفرد. لا فرق بين القارئ والمفرد في الاعمال. لان القران طواف واحد - 00:41:53

يعني واحد طواف للعمرة للحج والعمرة هو شهيد الحج والعمرة. طواف للحج وسعي للحج. فالاعمال واحدة. افرد الحج بان افرد اعماله واتى بها مفرد كما يأتي المفرد باعمال الحج. اذ لا فرق بين القارب والمفرد في الاعمال - 00:42:17

الا ان القارن ينوي حجا وعمرة والمفرد ينوي حجا عند الميقات ويقارن عليه هدي والمفرد الى هدي عليه والباقي كله سواء والباقي كله سواء لا فرق بين القران والافراد الا في هذين الامرين الاحرام لان هذا نوى حج عمرة وهذا نوى - 00:42:37

فقط والقانون عليه هدي والمفرد لا هدي عليه فيكون معنى ذلك يعني افرز الحج اي انه اتى في العمل آآ آآ الذي هو القران على هيئة على هيئة الافراد. نعم - 00:42:57

قال حدثنا هشام ابن عمار وابو مصعب واما ما جاء في ذكر التمتع وان النبي صلى الله عليه وسلم تمتع وبشر ايضا بانه مثل ما قالوا انه اه يعني امر بالتمتع او ان منهم من سمع لفظ العمرة ولم يسمع الحج - 00:43:17

وقيل وهو قوي ان ان التمتع يطلق على القران وعلى وعلى التمتع المشروع الذي هو الاحرام والعمرة فيما تحلل منها فان القران يقال له تمتع. ولهذا استدل بعض اهل العلم على وجوب الهدي - 00:43:36

القارن فقوله لمن تمتع بالعمرة فيه الحج. الحج. لان التمتع بالمعنى العام يدخل تحته القران ويدخل تحته ما صرف بهذا الاسم الذي هو التمتع وآآ سبب في ذلك ان فيه الجمع بين العمرة والحج في سفر واحد - 00:43:56

كما ان التمتع الاتيان بالحج والاتيان بالعمرة بصورة واحد كالقران فيه الاتيان بالحج والعمرة في سفر واحد. نعم قال حدثنا هشام بن عمار وابو مصعب ابو مصعب هو زهري ثقة صدوق صدوق عن مالك ابن انس عن عبد الرحمن - 00:44:22

عن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة. نعم قال حدثنا ابو مصعب قال حدثنا مالك بن انس عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل وكان يتيما في حجر عروة بن الزبير - 00:44:44

عن عروة ابن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم افرد بالحج ثم ذكر حديث عائشة طريق اخرى وهو مثل الذي قبله - 00:44:57

قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد العزيز الدراوردي وحاكم ابن اسماعيل عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج الحج. ما يكره حديث جابر وهو مثل حديث عائشة. قال حدثنا هشام ابن عمار عن - 00:45:16

عبد العزيز الزراوردي صدوق وحازم اسماعيل وهو صدوق اصحاب الكتب ها؟ عن جعفر ابن محمد عن ابيه لعن جابر نعم قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا القاسم ابن عبد الله العمري عن محمد ابن المنكر عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله - 00:45:36

صلى الله عليه وعلى اله وسلم وابا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم افرض الحج ذكر اهل الحديث عن كافر نعم عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان اخرجوا الحج - 00:45:56

آآ ابو بكر وعمر وعثمان افرض الحج يعني حصل منهم الافراج وكانوا يفعلون الافراج واما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان قارنا كما عرفنا ولكنه اه اه جا في الحديث الصحيح الذي انه افرض الحج فيحمل الافراد - 00:46:14

على المعنى الذي ذكر واما بالنسبة للخلفاء الثلاثة فانهم كانوا يزيدون الحج. الحديث ضعيف. ولكن ان المتن صحيح من جهة ان هؤلاء افرجوا ومن جهة وسلم مر في الحديث الصحيح انه افرد - 00:46:36

بمعنى انه كان قارنا واعماله مثل اعمال المفرد لا فرق بينهما الا في حرام وفي الهزل كما عرفنا والحديث ضعيف لان فيه رجل متروك قال حدثنا هشام ابن عمار عن القاسم ابن - 00:46:56

العمري وهو متروك اخرج له ابن مازن عن محمد ابن المنكدر ثقة عن جابر قال رحمه الله تعالى باب من قرن الحج والعمرة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:47:22

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم امامكم الله الصواب وفقكم الحق. نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم اجمعين احسن الله اليك يقول السائل اذا كانت المرأة حائض ولم ينقطع حيضها فاضطرت الى ان تعود الى بلدها فما العمل - 00:47:47

اذا كان هذا الذي معها حيظ وليست تحاضة لانه اذا كان استمرار الدم ليس دم حيظ وانما انتهى جاء شيء بعده هو استحاضة فان الحكم يختلف لان المرأة لها ان تطوف الصحابة - 00:48:10

وليس لها ان تطوف وهي حائض. لكن اذا كان للحيض يعني جاء وقت السفر وهي لم تطهر ان بقيت يعني آآ هي ومحرمها ومعها فان هذا هو المطلوب ذهبت يعني لترجع فيجب عليها ان تبقى فهي باقية على ارامل باقية على - 00:48:31

هو طواف الافاضة ركن من اركان الحج لا يتم الحج الا به. فهي ان ذهبت او كان المكان قريبا وارادت ان تذهب ثم وهي تذهب وترجع بعد بعد طهرها. وان بقيت وطافت بعد طهرها فهذا هو - 00:49:01

تكون ادت ما عليها في سفرها. والنبي صلى الله عليه وسلم لما آآ علم ان صفية قد اه حاظرت وظن انها لم تبطل طواف الافاظة قال الحادثة ناهية. يعني معناها انه في الحبس. يعني لا بد من - 00:49:21

قرارها لكن ان كانت المصلحة في انها تذهب وترجع فهي باقية على احرامها لا يقربها لا يقربها زوجها حتى تأثير وتطوفه في الاقامة. نعم. نقول هل هدي القران واجب ام مستحب؟ لا واجب. هذه القراءة - 00:49:41

يجب هذه التمتع واجب هل للمرأة ان تشترط خشية ان يصيبها الحيض فيحبس فيحبسها عن السفر يعني بعض اهل العلم قال ان ان المانع او الذي جاء فيه ما يتعلق - 00:50:01

يعني هذا المرض كما في قصة ويدخل في ذلك المنع الحصر لكن فيما يتعلق بالحيض لا ادري يعني هل هل هو يعني لان هذا تعتبر ما ما حجت يعني لو لو انها يعني اه - 00:50:22

رجعت بدون حجة جبر ما حجت. ولكن هذا ما دام انه ما عندنا ما فيه الا فقط. بجميع اعمال الحج وتأتي بهذا الطواف وتقوم بذلك اكملت حجها. يعني هذا يفيد الاشتراك يفيد في ان الانسان يترك الحج. لكنه ما يعتبر حج - 00:50:46

نعم قال الحاج التركي السؤال الاول يسأل عن منطقة محبس الجن يقول هذه الكلمة هل هي في مكة المكرمة وما معناها؟ نعم مكان لكن ما ندري عن صحة هذا المعنى يعني هو يطلق عند - 00:51:06

على هذا المكان لكن لا ندري يقول سؤالها الثاني يقول انا اريد انا انا اريد الحج وانا افاقيه اريد ان احج حج التمتع ويجب علي الهدي لكن لا استطيع ان اشتري هدي فيريد ان يصوم ثلاثة ايام في الحج يقول هل يمكن ان اصومها وانا هنا في المدينة - 00:51:30

لا يجوز للانسان بعد ما يأتي بعمرة مكة ويبقى يعني في انتظار الحج يأتي بها لكن الاولى الا يأتي بها الا اذا قرب الحج. بان يكون يوم ستة سبعة ثمانية - 00:51:57

علي ابن الحج هذا هو الوقت الذي يمكن اما كونه يأتي بها قبل ان يدخل العمرة وهو في المدينة لا يجوز له ذلك. لانه ليس في ذلك لان هذه يقول السائل فضيلة الشيخ هل ورد بعد ركعتي الطواف دعاء؟ حيث نرى كثيرا من المعتمرين والحجاج يفعلون ذلك. والله ما - 00:52:15

لكن الامر في ذلك واسع. للانسان ان يدعو لكن ما نعرف شيء وارد في هذا. لكن لا يمنعك والانسان يدعو يدعو بعد ما يصلي اي مانع يمنع من هذا؟ لكن هل هو مشروع دعاء معين؟ او انه يشرع للانسان يدعو معين؟ لا نعلم شيئا لا شك ان ذلك - 00:52:41

لكن من دعا بعد صلاته نالنا عن شيء يمنع من ذلك لكن لا يقال انه اه مشروع او انه جاء فيه سنة لكن بعد الصلاة فله ان يدعو تسمية الحجر عند العامة بحجر اسماعيل. مو صحيح. ليس بصحيح لان هذا لان هذا انما حصل في - 00:53:01

قريش هذا ليس في زمن اسماعيل هذا الحجر الموجود بناء قريش اضافة الى اسماعيل هذا يعني ماذا ما نعلم لها اصلا هل كل الحجر من الكعبة؟ لا ليس كله من الكعبة - 00:53:27

وانما اكثر من الكعبة. ولهذا هو جاي على زاوية. على دائرة. على شكل دائرة. والكعبة مربعة الكعبة مربعة ليست اه يعني اه مستديرة. فاذا هذا هذه الاستدارة جزء منها ليس من الكعبة - 00:53:51

لكن اكثرهم لكان اكثر اكثر الحجر ما كان هل من السنة استلام الحجر بعد ركعتي الطواف؟ نعم جاء جاء ما يدل على دلالة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام هل الشاذروان الذي في الكعبة هو منها حيث نرى البعض يزاحمون على تقبيل الحجر الاسود؟ نعم هو منها - 00:54:11

قالوا هو منها ولهذا ليس لاحد ان يطوف يعني ماشيا عليه هل تجوز الصلاة داخل الحجر مستقبلا اياه والله يعني كما هو معلوم الاسلام الحجرة يستقبل اكثر تعبا. هو في في الكعبة وفيستقبل الكعبة. لا يولى الكعبة دبره - 00:54:40

ويستقبل الفضاء لان جزءا منه ليس من من الكعبة التي الذي هو الحجر جزء من الحجر ليس من الكعبة الذي هو اخره واكثره من الكعبة ولكنه من صلى الفجر يستقبل الكعبة - 00:55:03

ادعوا يستقبل المبني من الكعبة لا يستدبرها القول بان اسماعيل او امه قد دفنا في الحجر. هذا غير صحيح هذا غير صحيح ما في شيء يدل على هذا ابدا. ولا يصح - 00:55:23

هل يشترط صلاة الفجر هذا كما هو علوم؟ هو في زمن اسماعيل وابراهيم قم لك هذا. ما جاء هذا المكان الا بفعل قريش ومن فعل قريش والا في ابراهيم بناها على على القواعد التي داخل فيها الحجر. كان في عهد ابراهيم واسماعيل - 00:55:43

على القواعد التي حجت داخل فيها. هذا الحجر ما وجد الا في زمن قريش نعم هل يشترط صلاة الركعتين بعد كل طواف الاولى انه يطوف يطوف ويصلي ركعتين وين وين يعني جمعها يعني بعد - 00:56:07

كذلك في الاخر هو صلى ركعتين يجزي ويكفي هل امر النبي صلى الله عليه وسلم او هل امر النبي صلى الله عليه وسلم لصحابته وامهات المؤمنين بالافراد؟ حيث انهم افردوا - 00:56:32

والنبي صلى الله عليه وسلم قال مع كونهم حريصين بمتابعته يعني ايش هل امر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة وامهات المؤمنين بالافراد واحد الميت منهم ثلاث ساعات. امهات المؤمنين كن متمتعات - 00:56:51

والحجاج مع رسول الله عليه الصلاة والسلام في آآ انقسموا الى ثلاثة اقسام منهم من كان متمتعا محرما عمرتي فقط ومنهم من كان مفرجا احرم بالحج فقط ومنهم من كان قارنا احرم بالحج والعمرة جميعا - 00:57:10

والنبي صلى الله عليه وسلم ساق الهدي وساقه من ساقه معه من اصحابه ولما وصلوا الى مكة امرهم بان يفسحوا من كان قارنا او منفدا وليس معه هدي ان يفسخ محرمه الى عمرة - 00:57:30

وان يكون متمتعا. وقد فعل ذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وامتثلوا امره عليه الصلاة والسلام لكن آآ لم يفهموا او فيهم من لم يفهم ان هذا الامر انه لازم وان القران وان - 00:57:46

وقران واخراج بدون سوق حديد انه قد نسخ وانه ليس يعني آآ حكم غير باقي فان كون الخلفاء الراشدين الثلاثة ابو بكر وعمر وعثمان يفردون بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لو كان ذلك جازما واجبا ما - 00:58:07

اتركوا ذلك بل التزموا بالتمتع واتوا بالتمتع او اتوا بالقران مع سوق الهدي او الافراج عن سوق الهدي لكنهم كانوا يفردون كانوا يفردون ولن يأتي ما يدل على ان هذا الاخراج ما حصل الا - 00:58:27

مع سوق هدي فدل على ان اه ان حكم الاخراج وحكم القراءة سواء مع سوق هدي او مع بدونه انه حكم باقي وغير منسوخ لفعل اصحابه الخلفاء الراشدين الثلاثة من بعده ولانه جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال - 00:58:49

ان انه يعني عن عيسى ابن مريم في اخر الزمان انه لا يهلن بعمرة او بحج قول يا سيدي انهما يعني انه سيحرم منا بعمرة واما بقران واما اه افراد - 00:59:16

تمر معنا حديث في باب دخول مكة عن علي ابن محمد صالح قال حدثنا العمري عن نافع ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل نهار الاخ رادع يقول تهذيب الكمال. نعم. فوجد ان وكيع هو فقط يروي عن عبد الله - 00:59:37

هكذا قال الخامس عشر ثلاث مئة وعشرين روى عنه وكيع ابن الجراح ورمز بالتاء وقال واما عبيد الله ابن عمر ابن حفص فلم يروي عنه وكيع ولم يذكر المجزي انه وكيعا ممن روى عن عبيد الله بن عمر. نعم اذا كان - 01:00:00

اذا كان انه هو فعلا يروي فيكون عمري المكبر لكن يعني هذا المعنى الذي هو يعني انه دخل مكة نهارا فجاء كما قلت في صحيح البخاري من آآ احد الطرق عنده عن عبيد الله - 01:00:20

يعني آآ منصوصا على عبود الله. لكن اذا كان اذا كان وكيلا يروي عن عبيد الله وانما روايته عن عبد الله الرواية هذه تكون من طريق عمري المكبر ولكنها صحيحة الانسان ضعيف والمتن صحيح المتن صحيح هو - 01:00:40

هذا اذا كان لم يروي اه وكيع الا عن العمري المكبر هنا اضاف وصل لنا فائدة في قضية ان شاء الله كتاب الاضاحي في الاضاحي. ايه النبي صلى الله عليه وسلم ضحى عن امهات المؤمنين في حجة الوداع. ها؟ حديث - 01:01:01

قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي عن يهب ابن ابي كثير عن ابي سلم عن ابي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن من ائتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن - 01:01:24

طيب هذا يفيد آآ نعم قال ذبح ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن. نعم. هو كان في الاضاحي حتى هنا كان في المدينة ما كان يضحي عن نسائه وانما يضحي عنه وعن اهل بيته وعنه عن من لا يضحي من امته - 01:01:43

فما كان يضحي عن نسائه يعني على سبيل الانفراد. ثم ايضا ان يكون هذا في الحج وهو الواجب انما هو الهدي عن المتمتع وهن متمتعات يقول ما حكم حمل العفش على الرأس؟ هل يمنع منه بالنسبة للمحرم ويعتبر ملاصق؟ لا لا بأس به. لان الانسان يعني اذا كان - 01:02:08

آآ يعني آآ اراد او قصد من الحمل تغطية الرأس لا يجوز واما اذا كان يعني الحمل يعني يتطلب انه يحط على على رأسه فان عنده لا بأس يعني يعتبر ما ما - 01:02:34

وانما حمل حمل متاعه لكن اذا كان مقصوده من الحمل التغطية لا يجوز. جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:02:52